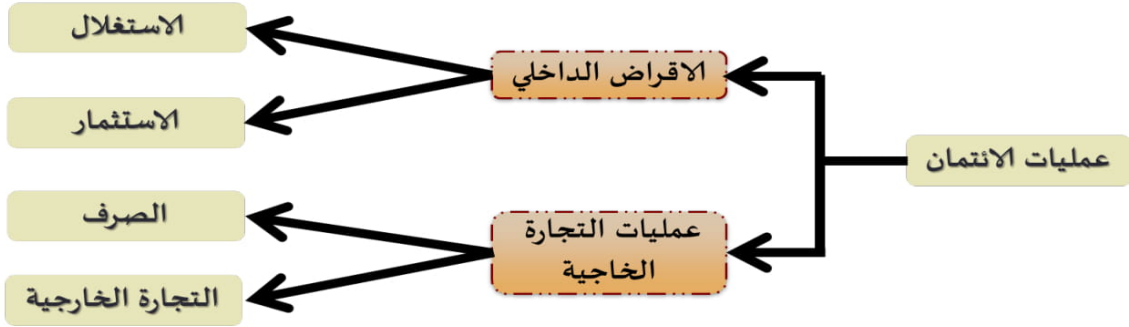


الفصل الثالث

تقنيات الائتمان

الداخلي

تعتبر القروض من أهمّ عمليات الوساطة المالية على الإطلاق، فزيادة على كونها المحرك الرئيسي لاقتصاديات الاستدانة من حيث زيادة معدلات الاستثمار وتوفير السيولة اللازمة لذلك؛ فهي تمنح كذلك البنوك قدرة على خلق النقود، وسنعرّف في هذا الفصل على أهمّ أشكال القروض التي تمنحها البنوك، وسنقوم بتقسيم هذه الأنواع حسب التصنيف الذي يعتمد على معيار وجهة القرض من حيث كونه موجّهاً إلى عمليات الاستغلال، وعمليات الاستثمار.



وتتميّز عمليات الائتمان الداخلي بأنّها موجّهة إلى تمويل الأنشطة التي لا تتجاوز حدود الدولة، ويمكن تقسيم هذه العمليات حسب تاريخ الاستحقاق إلى قروض قصيرة الأجل وقروض متوسطة وطويلة الأجل، وهنا يصطلح على القروض القصيرة بقروض الاستغلال، وعلى القروض الأخرى بقروض الاستثمار، ويصطلح على القروض الخارجية بقروض التجارة الخارجية.

I. تقنيات قروض الاستغلال

عادة ما تأخذ نشاطات الاستغلال حيّزا هاما من تمويلات البنوك التجارية، وترتبط هذه النشاطات بدورة نشاط المؤسسات الاقتصادية، والتي تتميّز بوجود نفقات تشغيلية تُعرف عادة بكونها مستمرة، هذه السّمة تخلق في غالب الأحيان مشاكل تمويلية ناتجة عن إشكالية عدم القدرة على توفير السيولة في الوقت المناسب.

1.1. تعريف نشاطات الاستغلال

وتعرف نشاطات الاستغلال على أنها كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة أي النشاطات التي تقوم بها المؤسسة خلال دورة الاستغلال، والتي تتميّز بالتكرار المستمر أثناء نشاط المؤسسة ومنها، التموين، التخزين، الإنتاج، التوزيع،... إلخ¹.

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 57

ويمكن أن تُمسّ أنشطة الاستغلال مجموعة من المجالات متمثلة في أهم وظائف المؤسسة الاقتصادية، وبالتالي فهناك مصاريف تدفعها هذا الأخيرة في كل عملية كما هو موضح في هذا الجدول:

الجدول رقم 01: نشاطات الاستغلال

المراحل	طبيعة المصاريف
التمويل	مصاريف مرتبطة بمشتريات المواد الأولية
التمويل	مصاريف مرتبطة بقروض المورد
التخزين	تكاليف تخزين المواد الأولية والمنتجات النهائية وأجهزة الانتاج والصيانة.
التصنيع	مصاريف اليد العاملة والطاقة والتسيير
التسويق	مصاريف مرتبطة بعملية البيع
التحصيل	مصاريف مرتبطة بتحصيل الأموال من العملاء

المصدر: من إعداد الباحث.

2.1. أنواع قروض الاستغلال

تتميّز قروض الاستغلال بكونها موجهة إلى تمويل أنشطة الاستغلال التي شرحناها أعلاه، وتعرّف على أنّها القروض قصيرة الأجل والتي يتمّ توجيهها إلى تمويل الأنشطة التشغيلية في المؤسسات الاقتصادية.

وتعتبر هذه القروض ذات أهمية بالغة حيث تقم بتمويل الأصول المتداولة للمؤسسات، وذلك بما يتوافق مع مبادئ التحليل المالي في التجانس بين القروض والأصول الممولة، ويمكن إيجاز فوائدها في¹:

- تمكن من تجديد المخزون وتمويل حسابات الموردين؛
- تساعد على رفع مستوى رأس المال العامل لمواجهة أعباء الاستغلال؛
- تخفف من خطر الوقوع في مأزق فراغ الخزينة نتيجة اختلاف فترات التسديد؛
- تساهم في الحصول على سيولة قبل أن يحين أجل تحصيل الأوراق التجارية المستحقة على زبائن المؤسسة؛
- مواجهة احتياجات الخزينة الناجمة عن النشاط الموسمي للزبون؛
- تجنب المؤسسة تجميد أموال غير دائمة للاستعمال باعتبار أن قروض الاستغلال هي قروض قصيرة الأجل، وعليه فهي تناسب واحتياجات السيولة المؤقتة للمؤسسة؛
- تعتبر فوائد القروض بصفة عامة مصروفا وبالتالي لا تحسب عليها أية ضرائب؛
- تمكن من إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية سواء من خلال الحصول على قروض فعلية من البنك أو كفالات لصالح المقاولين.

¹ A.Boudinot- J farbot, **Technique et pratique bancaire**, Sirey, paris, 4^{eme} édition, 1967, p240

2.1.1. Cédit globaux d'exploitation العامة الاستغلال القروض

من خلال شرحنا لقروض الاستغلال أشرنا إلى أنها توجّه لتمويل احتياجات الأصول المتداولة، ويمكن القول أنّ القروض العامة توجّه إلى تمويل مجمل هذه الاحتياجات، بمعنى عدم التخصص في تمويل حساب معين في هذه الأصول.

الجدول رقم 02: المكونات العامة للميزانية المالية

الأصول	الخصوم
أصول ثابتة	أموال دائمة
القيم الثابتة:	الأموال الخاصة:
الاستثمارات	رأس مال الشركة
قيم معنوية	فرق إعادة التقدير
قيم ثابتة	مؤونة الأعباء و الخسائر
قيم ثابتة أخرى:	د.ط.م.أ:
مخزون الأمان	ديون الاستثمارات
سندات المساهمة	قروض مصرفية
كفالات مدفوعة	
أصول متداولة	الديون قصيرة الأجل
قيم الاستغلال :	د.ق.أ:
بضائع	
مواد و لوازم	
منتجات (تامة و 1/2 تامة)	
قيم قابلة للتحقيق:	
تسبيقات	
زبائن	
أوراق قبض	
القيم الجاهزة:	
البنك	
الحساب الجاري	
الصندوق	

المصدر: من إعداد الباحث

وتشير المنطقة المظللة من الجدول إلى الحسابات التي يمكن أن تمسّها قروض الاستغلال عامة، ويندرج ضمن هذا النوع:

أ. تسهيلات الصندوق Facilités de caisse

وهو قرض قصير الأجل يُمنح للمؤسسات لمواجهة التذبذب الحاصل في حساب الخزينة، فهي أداة لتغطية الفوارق الناتجة بين نفقات المؤسسة وإيراداتها، وقد يكون ذلك، نتيجة خلل في الوقت الذي يفصل بين تاريخ الدفع و القبض.

و الملاحظ أن الحاجة إلى تسهيلات الصندوق تكثر في أواخر الشهر أين تكون مخرجات المؤسسات كبيرة: لتسديد أجور المستخدمين؛ تسوية دفعات الموردين؛ مستحقات الضرائب؛ الخ¹. فرغم وجود موارد في المؤسسة لكنها تعجز في وقت واحد تغطية النفقات المتعددة¹.

وبالعودة إلى الجدول السابق يمكن القول أن تسهيلات الصندوق تموّل صندوق المؤسسة أو حسابها الجاري، ويتجسّد ذلك من خلال منح العميل أو المؤسسة إمكانية لسحب مبالغ أكبر ممّا يملك في رصيده لمدة زمنية تقلّ عن 15 يوما.

ب. السّحب على المكشوف le découvert

يُمنح هذا القرض لمواجهة المصاريف الفورية وغير المتوقعة والتي تدخل في دورة الاستغلال، وتحديدًا عند عدم كفاية رأس المال العامل، وهو الفرق بينه وبين التسهيل، هذا بالإضافة إلى كونه يتجسّد في منح البنك للعميل مبالغ أكبر ممّا يملك في حسابه لفترة تمتدّ من 15 يوما إلى سنة. ويمكن القول أن السّحب على المكشوف يموّل نشاطًا حقيقيًا للمؤسسة وليس خللاً ظرفيًا.

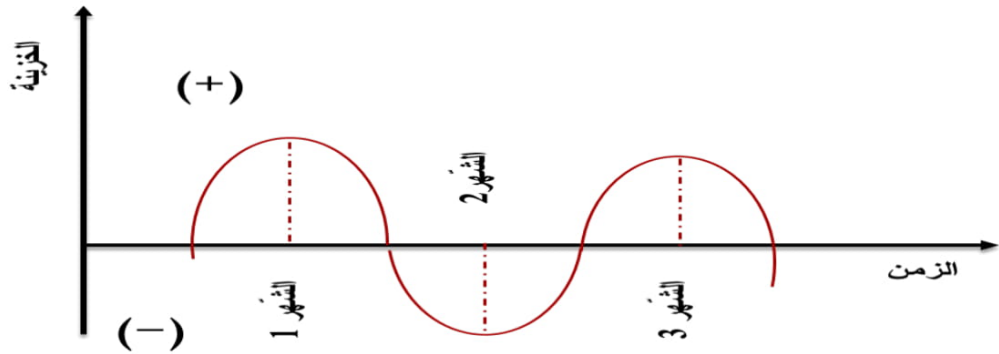
يمكن كذلك أن تطلب المؤسسة سحباً على المكشوف في حالات مثل:

- عندما تريد المؤسسة (طالبة القرض) رفع طاقتها الإنتاجية؛

- عند التدهور المستمر لرقم أعمالها؛

- عندما تريد المؤسسة شراء كميات من المواد الأولية بأسعار تنافسية.

الشّكل رقم 10: عجز الخزينة في المؤسسات الاقتصادية



المصدر: من إعداد الباحث

¹ شعبان فرج، مرجع سابق، ص 35

وتجدر الإشارة إلى أن الاستمرارية في تسهيلات الصندوق قد تجعل البنك يتعامل معه على أن سحب على المكشوف. كما يمكننا أن نحسب تكافة السحب على

$$\text{المكشوف وفق ما يلي}^1: \text{Tr} = P(D/D-2)$$

حيث:

P : تعبر على سعر الفائدة السنوي المطبق على السحب المكشوف.

D : الوقت المسموح به بالأيام عند استخدام السحب على المكشوف.

Tr: عبارة عن المعدل الحقيقي للسحب على المكشوف.

ج. قرض الموسم أو قرض الحملة Cr dit de compagne

هي قروض تقدمها البنوك لتمويل أنشطة موسمية لزيائنها، ولا يمس التمويل كل التكاليف بل جزء منها فقط، ويخص هذا النوع من القروض النشاطات ذات الطابع الموسمي مثلا الزراعة، السياحة والمبيعات الموسمية لبعض البضائع، حيث تقوم المؤسسة في هذه الحالة و في الفترة المحددة بإنفاق مصاريف كثيرة مع العلم أن المداخيل لا تحدث إلا في فترة لاحقة، ولكي تواجه المؤسسة هذه التكاليف (مواد أولية، تخزين، نقل) تلجأ للبنك ليغطي كل مصاريفها على أن تسدد المبلغ بالمداخيل الأولى للعملية.

ونميز بين حالتين للإنتاج الموسمي:

-مدة الإنتاج طويلة (عدة أشهر) تستلزم نفقات معتبرة، التي تقابلها مرحلة قصيرة نسبياً لتحصيل الإيرادات : كالأدوات المدرسية ومنتجات فلاحية كالحبوب..إلخ؛

-وبالعكس، قد تكون النفقات مكثفة خلال أسابيع تليها مرحلة تدفق للأموال موزعة على عدة أشهر فهذا الفارق بين الإنفاق والتحصيل يسبب للخزينة احتياجا معتبرا خلال فترة معينة، و بالمقابل تعرف الخزينة في فترات أخرى فوائض من مدخلات النشاط الموسمي.

وتصل مدة هذا النوع من القروض عموما إلى 09 أشهر، ولكن قبل الإقدام على منح هذا النوع من القروض فإن الزبون مطالب بأن يقدم للبنك مخطط التمويل يبين زمنيا نفقات وعائدات النشاط المتوقعة وعلى أساس هذا المخطط يقوم البنك بتقديم القرض.

¹ عبد الجليل بوداح، بدائل التمويل الخارجي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، 25. 28 ماي، 2003، - سطيف، الجزائر، ص 4

ج. قروض الرّبط Credit de Relais

هي قروض تلجأ إليها المؤسسات عند الحاجة إلى السيولة لتمويل عملية مالية آجلة تحققها مؤكّد كإصدار أسهم، بيع عقارات، مستحقّات رهن أصول، الحصول على قرض من بنك آخر، أو احتياج لتمويل طارئ لبعض التجهيزات والمعدات الضرورية لنشاط المؤسسة... إلخ، وسمّي بقرض الرّبط لأنّه لا يمكن للمؤسسة انتظار الوقت المطلوب من البنك للبحث و الدراسة لمنح قرض لتمويل الاستثمار، لذلك تلجأ إلى قرض قصير لربط التمويل في فترات الانتظار.

ويمكن توضيح مثال عن قرض ربط في عملية مالية هي الحصول على قرض آخر كما يلي:

الشّكل رقم 11: مثال عن قروض الرّبط



المصدر: من إعداد الباحث

د. اعتماد التحويل عن بعد Accréditif

وهو يمثل عملية صندوق يعطي من خلاله البنك أمر لبنك آخر، لصالح عميل معين، بوضع تحت تصرف هذا الأخير مبلغا محددا أو قرضا لفترة محددة. فاعتماد التحويل عن بعد لا يعني تحويل أو نقل لأموال من حساب بنكي لآخر بل هو عبارة عن قرض، بكل الكلمة، يمنحه البنك لزيونه عبر إحدى وكالته أو مراسليه. ويكون الاعتماد بالتحويل بسيط Simple لما يتم تحديد المبالغ ومدة القرض سلفا، وقد يكون الاعتماد بالتحويل دائما Permanent / Revolving إذا كان قابلا للتجديد باستمرار، للإشارة، فإنه يعود اختيار النوع الملائم حسب نشاط العميل.

3.1.1. Cédits Spécifiques d'exploitation قروض الاستغلال الخاصة

تتميّز هذه القروض بأنّها قروض موجّهة لتمويل نشاط أو حساب معيّن ضمن الأصول المتداولة للمؤسسة الاقتصادية، وتنقسم بدورها إلى:

أ. التسبيقات على المخزون أو البضائع Avances sur marchandises

التسبيق على المخزون هو عبارة عن قرض لتمويل مخزون من البضائع والسلع مقابل رهن محتوى المخزون كضمان للمقرض، بمعنى أنّ المخزون يكون مرهونا لدى البنك،

وينبغي على البنك في هذه الحالة التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها وذلك للتقليل ما أمكن من الأخطار، وتعتبر أكبر ضمانة للبنك عن البضائع هي سند الرهن الذي شرحناه سابقاً، غير أنه يتوجب على العميل منحه سنداً آخر يدعى سند الإيداع، وهو وصل يذكر فيه كل المعلومات المتعلقة بالعميل والبضاعة، وهذا الوصل يمكن نقل ملكيته (ملكية البضاعة) بالتظهير.

ويمكن أن نقول أن التسبيقات على البضائع ما هي إلا عمليات خصم لسندات تجارية متمثلة في سند الرهن، أو قروض بضمان هذه المستندات، وعند عدم وفاء العميل بالتزاماته تجاه البنك، يمكن لهذا الأخير بعد مرور 8 أيام على الاستحقاق طلب بيع البضاعة و يستوفي دينه من قيمتها.

ب.التسبيقات على الصفقات العمومية Avances sur marché public

تعبّر الصفقات العمومية عن العقود والاتفاقيات المبرمة بين المتعاملين الاقتصاديين والسلطات العمومية ممثلة في الدولة أو الجماعات المحلية على تنفيذ عمليات شراء أو تجسيد مشاريع لصالحها¹.

و تأخذ السلطات كفالات بنكية وضمانات مختلفة من المؤسسة او المتعامل، بغرض تأمين وفائهم بإنجاز المشروع وفق الشروط المتفق عليها (الطريقة؛ المدة ؛ الخ□). هذا و قد يلجأ صاحب المشروع (المؤسسة) إلى البنك للاستفادة من قروض لذلك. ويمكننا حصر هذه الحالات في:

الحالة الأولى: منح الكفالات

وتعبّر الكفالات² عن إلتزامات الكفيل (البنك هنا) عن طريق إمضاء، بالوفاء بالتزامات المكفول (المؤسسة أو المقاول) لإنجاز ما اتفق عليه وفق الشروط المحددة، وهذا في حال لم يستطع الإلتزام بذلك. وعموماً يمكن أن تكون هذه الكفالات:

❖ **كفالة الدخول إلى المناقصة أو كفالة التعهد:** وتمنح للعميل كضمان لعدم انسحابه من المناقصة إذا رست عليه، وعادة يتم منح الجماعات المحلية أموالاً سائلة من قبل العميل إذا لم يستطع جلب إمضاء البنك، وتعتبر هذه الكفالة من شروط تقديم الملفات للمناقصة في بعض الأحيان.

❖ **كفالة حسن التنفيذ:** تمنح هذه الكفالة كضمان يكفل حسن تنفيذ المتعامل أو المقاول للمشروع حسب دفتر الشروط المتفق عليه.

¹ المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

² الكفالات ليست قروض فعلية بل التزام بإمضاء فقط، وتسجل في "خارج الميزانية" لدى البنك، غير أنها يمكن أن تتحول إلى قروض فعلية إذا لم يستطع المتعامل الوفاء بالتزاماته.

☞ **كفالة اقتطاع الضمان:** غالبا يتم تحديد فترة ضمان لكل صفقة عمومية، وتقوم السلطات باقتطاع جزء من قيمة الصفقة وتحتفظ بها حتى تنتهي هذه الفترة، ولتفادي الانتظار يقوم المتعامل أو المقاول بالحصول على كفالة البنك والحصول عليها فورا، في حين، وفي حال حصول أي تشوّهات أو نقائص في الصفقة أثناء فترة الضمان فإن البنك يقوم بدفع هذه القيمة للإدارة، ثمّ يستوفي المبلغ من المتعامل.

☞ **كفالة التسبيق:** تقوم في بعض الحالات الإدارات صاحبة المشروع بتقديم تسبيق للمقاولين الفائزين بالصفقة ولا يمكن أن يمنح هذا التسبيق فعليا إلا إذا حصلت على كفالة تسبيق من أحد البنوك.

الحالة الثانية: منح قروض فعلية

توجد ثلاثة أنواع من القروض التي يمكن أن تمنحها البنوك لتمويل الصفقات العمومية¹:

☞ **قرض التمويل المسبق Crédit de préfinancement:** ويعطى هذا النوع من القروض عند انطلاق المشروع وعندما لا يتوفر المقاول على الأموال الكافية للانطلاق في الإنجاز ويعتبره البنك قرضا على بياض لنقص الضمانات.

☞ **التسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة Avances sur créances nées non constatées:** عندما ينجز المقاول نسبة مهمة من الأشغال ولكن الإدارة لم تسجل بعد ذلك رسميا، يمكنه أن يطلب من البنك تعبئة هذه الديون (منحه قرضا) بناء على الوضعية التقديرية للأشغال المنجزة.

☞ **التسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة Avances sur créances nées constatées:** تمنح هذه التسبيقات عندما تصادق الإدارة على الوثائق الخاصة التي تسجل انتهاء الإنجاز، ويتدخل البنك لمنح هذه القروض للزبون لكون الدفع يتأخر عن الانتهاء من الأشغال.

ج. التسبيقات على السندات Avances sure titers

يقصد بالتسبيق على السندات، استقادة مؤسسة تملك سندات توظيف من تسبيق يمنحه البنك مقابل الحصول على تلك السندات كضمان.

وتستفيد من هذا التسبيق كل مؤسسة تملك سندات توظيف وترغب في الحصول على سيولة لمواجهة نفقات الاستغلال، فبعد عملية رهن سندات التوظيف للبنك، يقوم

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 65

هذا الأخير بتوقيع سند لأمر لصالح العميل بقيمة التسبيق، كما يقوم بتحديد قيمة الفوائد التي يحصل عليها مقابل هذا التسبيق¹.

د. الخصم التجاري Escompte commercial

يواجه المتعاملون التجاريون عند تسوية معاملاتهم صعوبات في التسديد، ما يجعلهم يعتمدون على أوراق تجارية متمثلة في تلك التي ذكرناها في وسائل الدفّ، غير أنّ الحاجة إلى التمويل تدفعهم إلى بيع هذه الأوراق أو خصمها لدى البنوك، وخصم الأوراق التجارية هو شكل من أشكال الائتمان قصير الأجل، يقوم فيها البنك بشراء أوراق تجارية مسحوبة لصالح العميل قبل حلول أجل استحقاقها مع حصوله على عمولة²، حيث أن الأوراق التجارية التي يشتريها البنك تصبح ملكا له، ويتم تسديد قيمتها من طرف الشخص المدين (المسحوب عليه) عند تاريخ الإستحقاق، هذا ويأخذ البنك مقابل هذه العملية سعر يسمى سعر الخصم الذي يتكون من ثلاثة عناصر أساسية هي³:

- **معدل الفائدة:** هو ثمن القرض ويطبق على مدة القرض؛
- **عمولة التحصيل:** هي عمولة الجهد المبذول والوقت المضى به أثناء تحصيل الورقة؛
- **عمولة الخصم:** هي أجر البنك من العملية.

$$EC = \frac{A \times T \times N}{360}$$

و تحسب قيمة الخصم بالعلاقة التالية:

حيث أن:

EC: قيمة الخصم.

A: القيمة الاسمية للورقة التجارية.

T: معدل الخصم

N: المدة المحصورة بين تاريخ الخصم وتاريخ الإستحقاق.

هذا ويستطيع البنك التجاري في حالة احتياجه للسيولة إعادة خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي، ففي الجزائر يقبل بنك الجزائر إعادة خصم الأوراق التجارية التي لا تتجاوز المدة المتبقية لاستحقاقها 6 أشهر، كما يشترط أن لا تتجاوز مدة القرض الممنوح خلال هذه العملية 12 شهرا⁴.

¹ زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات الحديثة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 45

² Lexique DES OPÉRATIONS BANCAIRES, Attijarwafa bank entreprises.

³ بنسبينة دلال، مطبوعة في مقياس تقنيات بنكية²، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2014، ص 18

⁴ التعليم رقم 02-2016 المؤرخة في 24 مارس 2016، المحددة لكيفيات تطبيق عمليات الخصم وإعادة الخصم للسندات العمومية والخاصة لفائدة البنوك والمؤسسات المالية والتسبيقات والقروض للبنوك.

ويمكن أن يكون الخصم التجاري في شكل¹:

- **قرض تعبئة الحقوق التجارية (CMCC):** الذي يعتمد على تمويل كلي لحقوق العميل على زبائنه دون اللجوء إلى إصدار عدد كبير من الأوراق التجارية، الشيء الذي يخفف من مهام البنوك.

- **السفينة المرفوعة (LCR):** وهي تحتفظ بنفس خصائص السفينة العادية، غير أن هدفها يكمن في القضاء على تداول الأوراق التجارية و التخفيض من تكاليف الاستغلال للبنوك. فالمعلومات (الساحب؛ المسحوب عليه؛ المبلغ؛ الخ) تسجل عبر شريط مغناطيسي يتم تداوله ما بين البنوك فقط.

4.1.1. الاعتمادات بالتوقيع أو القروض بالالتزام Credits par engagement

تُدرج الاعتمادات بالإمضاء ضمن عمليات الائتمان رغم كونها ظاهرياً لا تعبّر عن منح قروض فعلية، غير أنها في الحقيقة تمثّل إقراضاً من خلال كونها تجنّب العملاء دفع أموال كضمان للجهة المتعامل معها، ويتمّ تسجيل هذه الاعتمادات بمبالغ الضمان في "خارج الميزانية" Hors bilan ولذلك فالبنك لا يحصل مقابل الإمضاءات على فوائد بل على عمولات.

وفي حال لم يتمّ الوفاء من قبل العميل للجهة المتعامل بها؛ فإنّ البنك يحلّ محلّه، وبالتالي فهو يمنح أموالاً سائلة تُكتب هذه المرّة في "الميزانية" bilan، وتتم هذه الاعتمادات حسب ثلاثة أشكال رئيسية هي: الضمان الاحتياطي، الكفالة والقبول.

أ. الضمان الاحتياطي Aval

هذا النوع يتمّ من خلال اعتماد البنك بإمضائه للأوراق التجارية، حيث عادة ما يطلب المتعاملون ذلك، وهذا لزيادة الثقة في هذه الأوراق وتسهيل تداولها أو خصمها، حيث تكون الكمبيالات أو السندات الأذنية وحتى سندات الرهن المضمونة من قبل البنوك أكثر سيولة من تلك غير المضمونة، والحال نفسه بالنسبة للشيكات².

ب. الكفالة Caution

هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين (العميل) في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، وبالتالي فهو يحلّ محلّه في الدائنية في هذه الحالة، وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، ويدخل ضمن هذه الكفالات ناهيك عن تلك التي ذكرناها والمتعلّقة بالصفقات العمومية؛ كفالات أخرى متعلّقة بالجمارك (الكفالة الجمركية أو تعهّد خاص بسحب القرض)

¹ شعبان فرج، مرجع سابق، ص 40

² فارس فضيل، التقنيات البنكية، محاضرات وتطبيقات، ط 1، مطبعة الموساك رشيد، الجزائر، 2013، ص 53

والتي تسمح للمؤسسة بسحب السلع والبضائع المستوردة قبل تصفية ودفع الحقوق والرسوم المتوجبة، وكفالات الإرجاع المسبق... إلخ.

ونشر إلى الطابع المدني للكفالة رغم احتوائها قرضا تجاريا، يتم ضمان الكفالة من قبل العميل وفق حالتين¹:

- **الضمان النقدي**: تخضم قيمة الكفالة نقدا من حساب العميل وتوضع في حساب لدى البنك يسمى حساب "غطاء الكفالات";

- **الضمان العيني**: هنا يكون الضمان عادة في شكل أوراق مالية او تجارية تعادل قيمتها السوقية قيمة الكفالة، ويضعها البنك في محفظته المالية.

ج. القبول Acceptation

ويعرّف بأنه "تعهد بالدفع يتم على أساس التوقيع بالقبول، على كمبيالة مسحوبة على العميل"، ويلتزم البنك في هذا النوع من القروض بتسديد الدائن وليس عميله، ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض: القبول الممنوح لضمان ملاءة العميل، الأمر الذي يعفيه من تقديم ضمانات، القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية، القبول الممنوح من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة الخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية، ويتجسّد هذا النوع من خلال توقيع البنك بقبول كمبيالة يسحبها العميل أو يسحبها دائنوه عليه²،

5.1.1. القروض المقدمة للأفراد Crédit aux particuliers

يمكن للبنوك منح قروض للأفراد أو العائلات في حال مواجهة هذه الأخيرة لصعوبات مؤقتة في تمويل عمليات حصولها على ممتلكات، وتنقسم هذه القروض إلى: **قروض الخزينة** التي تنحصر في تسهيلات الصندوق والمكشوف، وذلك بتمكين الأفراد من سحبات أكبر من أرصدهم البنكية، و**قروض استهلاكية** تأخذ شكل قروض لتمويل قيم منقولة أهمها السيارات، وأخرى غير منقولة أهمها العقارات، وقد تأخذ شكل قروض غير محدّدة.

في الجزائر تأخذ هذه القروض الشكل الثاني فقط (قروض استهلاكية)، متمثلة في قروض لشراء سيّارات (يتمّ إطلاقها بالتزامن مع بدء الإنتاج في مصانع تركيب السيّارات)، وقروض لبناء سكنات، (هذه الأخيرة تأخذ 11 شكلا في البنك الوطني الجزائري BNA).

1 موتري أمال، تسيير القروض البنكية قصيرة الأجل دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001، ص15

2 بضراني نجاة، الائتمان المصرفي بطريق التوقيع، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1987، ص11

II. قروض الاستثمار

تختلف أنشطة الاستثمار من حيث مدّتها وخصائصها عن أنشطة الاستغلال، لذلك فهناك اختلافات كذلك في القروض الموجهة لهذه الأنشطة من قبل البنوك، وسنحاول هنا شرح التقنيات المتعلقة بهذه الأنشطة من خلال تقسمها إلى: **قروض استثمار كلاسيكية وقروض الإيجار.**

II.1. قروض الاستثمار الكلاسيكية

ويمكن تقسيمها حسب معيار الاستحقاق إلى قروض متوسطة الأجل وقروض قصيرة الأجل.

II.1.1. القروض متوسطة الأجل *Crédits à moyen terme*

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات، المعدات، وسائل النقل و تجهيزات الإنتاج بصفة عامة. و نظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال، ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد و التي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض.

و يمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل، **القروض القابلة للتعبئة** لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى معهد الإصدار، و **القروض غير القابلة للتعبئة.**

فأما النوع الأول يعني أن البنك المقترض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، و يسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه، والتقليل من خطر تجميد الأموال و يجنبه إلى حد ما الوقوع في أزمة نقص السيولة.

أما إذا تعلق الأمر بالقروض **غير القابلة للتعبئة** فإن ذلك يعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وبالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض للقرض، و هنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل أكبر.

ويمكن أن يقوم البنك بتوريق القروض بعد تصنيفها إئتمانيا لدى وكالات التصنيف الإئتماني، وذلك عند حاجته للسيولة.

و تتمثل أهمية القروض متوسطة الأجل بالنسبة للمؤسسات في تلبية و تغطية احتياجات التجهيزات، حيث ترتبط مدة القرض بمدة حياة التجهيزات، كما أن الائتمان متوسط الأجل كان مقتصرًا على بنوك متخصصة تعتمد على ما لديها من

ودائع طويلة الأجل و ما تقرضه لأجل طويل، ولم تكن البنوك التجارية التي تعتمد على ودائعها ذات الأجل القصير مستعدة للإقراض الطويل حرصاً على السيولة الضرورية. وهناك معايير لمنح هذه القروض تتعلق مثلاً بالنتائج الموجودة من التمويل لتحسين الإنتاجية أو خلق فرص العمل، كما توجد معايير تتعلق بالنسب المالية للائتمان الممنوح والمستفيد منه و مقدار الخصم، فمثلاً يجب أن لا تزيد مدة القرض عن مدة إهلاكه¹.

II.1.2. القروض طويلة الأجل Crédits à long terme

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة وفق مخططات واستراتيجيات للنمو إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظراً للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، خاصة إذا لم تشأ فتح أو رفع رأسمالها وتوسيع قاعدة المساهمين حفاظاً على ربحية أسهمها، وكذلك نظراً لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد.

والقروض طويلة الأجل الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن أن تمتد أحياناً إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي والمباني بمختلف استعمالاتها المهنية.

ونظراً لطبيعة هذه القروض تقوم بها مؤسسات متخصصة في تعبئة الأموال المعتمدة على مصادر ادخارية طويلة لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها. وتتطوي هذه القروض على مخاطر عالية، الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيف درجة هذه المخاطر، ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال؛ اشتراك عدة مؤسسات في تمويل واحد، أو طلب ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية قبل الشروع في عملية التمويل، هذا بالإضافة إلى القيام بدراسات دقيقة عند منح مثل هذه القروض.

II.2. قروض الاستثمار الحديثة (قروض الإيجار Lesing)

يعتبر القرض الإيجاري تقنية تمويل للاستثمارات حديثة نسبياً ولكنها مستوحاة بدرجة كبيرة من تقنيات قديمة*، كما تتميز هذه التقنية بخصائص كثيرة عن باقي أنواع التمويل.

¹ منهل مطر ذيب شوشر، رضوان وليد العمار، النقود والبنوك، عمان، مؤسسة ألاء للطباعة والنشر، 1994، ص 67

* عرفت أول عملية تأجير في عهد السومريين قبل 2000 عام قبل الميلاد، وذلك من خلال تأجير العتاد الضروري للفلاحة، كما جاءت في قانون هامورابي وعرفت كذلك في عهد الرومان. وفي سنة 1877، قامت شركة "Bell Téléphone co" بتسويق منتجاتها من أجهزة الهاتف على شكل تأجير "leasing" ومولت كذلك في نهاية القرن التاسع عشر آلات للنسيج وعدادات غاز، وكهرباء، بالإضافة إلى قاطرات من السلع بهذه التقنية في الو.م.أ وبريطانيا.

II.1.2. مفهوم قرض الإيجار

حسب المفهوم الاقتصادي، فإن الاعتماد الإيجاري هو عقد من خلاله يلتزم أحد الأطراف (المستأجر) بتسديد للطرف الآخر (المؤجر) سلسلة من الدفعات الدورية التي مجملها يفوق ثمن شراء الأصل موضوع العقد، وعادة هذه الدفعات تمتد لتغطي الجزء الأكبر من الحياة الاقتصادية للأصل المقتنى¹.

ويعرّف كذلك على أنّه: "عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونيا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار، مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار"².

II.2.2. خصائص قرض الإيجار

يتمتع قرض الإيجار بجملة من الخصائص تجعل منه صيغة تمويلية متميزة ومختلفة عن باقي الصيغ التمويلية سنحاول إيجازها فيما يلي³:

أ. **الأصل الممول Le Bien a loué**: ويقصد به محل أو موضوع العقد ويمكن أن يكون عقارا أو منقولا أو حتى أسهم للاستعمال المهني.

ب. **مدة العقد Le location de durée**: ترتبط بمدة التشغيل الاقتصادي للأجهزة والآلات وتحديد هذه المدة هو معيار افتراضي يتفق عليه أطراف العلاقة وهي عادة غير قابلة للإلغاء.

ج. **طريقة التسديد**: إنّ تسديد الأصل من طرف المؤسسة المؤجرة يتم على أقساط دورية تسمى "ثمن الكراء"، ويتم تحديد هذه الأقساط بطريقة تعاقدية.

د. **ملكية الأصل**: تعود ملكية الأصل أثناء فترة العقد إلى المؤسسة المؤجرة.

هـ. **نهاية فترة العقد**: في نهاية فترة العقد تتاح امام المؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات:

- شراء الأصل المؤجر مقابل ثمن متفق عليه، يراعى في تحديده ما سبق سداده من قبل المستأجر إلى الشركة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد؛
- تجديد عقد الإيجار من قبل المستأجر مع الشركة المؤجرة لمدة أخرى بالشروط التي يتفق عليها الطرفان مع الأخذ في الاعتبار تقادم الأصل المؤجر؛
- إرجاع الأصل إلى الشركة المؤجرة.

¹ صبيوة إيناس، أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية - دراسة حالة القرض السندي لمؤسسة سوناطراك -، مذكرة ماجستير، جامعة بومرداس، 2009، ص 51

² الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 76

³ علالي سارة، ملكة زغيب، معوقات نشاط قرض الإيجار في الجزائر، مجلة داسات اقتصادية، العدد 4، المجلد 1، 2017، ص 43

كما يمكن إيجاز أطراف قرض الإيجار فيما يلي:

✍️ **المستأجر Le crédit-Preneur أو Le locataire**: وتسمى كذلك بالمستخدم Utilisateur وهي المؤسسة التي ترغب في الحصول على حق استخدام أصول معينة من طرفها، لمدة معينة، وبدفع أقساط دورية على سبيل الإيجار. وعادةً تكون عقود القروض الإيجارية مفتوحة أمام المستخدمين ذوي المهن الاقتصادية، مهما كان مجال نشاطهم، وعليه يمكن أن يتعلّق الأمر بمؤسسات صناعية، تجارية، زراعية أو أصحاب المهن الحرة.

✍️ **المؤجر Le crédit- Bailleur**: ويسمى كذلك بمالك الأصل Le propriétaire، ويمثل المؤسسة التي تقوم بحيازة الأصل ووضعه تحت تصرّف المستأجر (المستخدم) وفي نفس الوقت تبقى مالكةً للأصل إلى غاية نهاية العقد. ويوجد هناك نوعان من المؤسسات التي يمكن تمارس نشاط الإجارة؛ فهي يمكن أن تكون مؤسسات مالية كالبنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في نشاط القرض الإيجاري، أو صنّاع وموزعي التجهيزات والوسائل، والذين يعرضون خيار القرض الإيجاري لزبائنهم إضافة إلى خيارات أخرى ولهذا الغرض يقومون بتأسيس فروع متخصصة في ذلك.

✍️ **المورد Le fournisseur**: ويمثل الجهة التي تقوم بتوفير الأصل المطلوب، ويظهر عندما يتعلّق الأمر بالأصول المنقولة، حيث قد يتحوّل القرض الإيجاري بالنسبة للموردين إلى وسيلة لترقية المبيعات، وقد نشأت شركات بين الصناعيين والمؤسسات المالية في مجالات عدّة كالإعلام الآلي، العتاد المكتبي، النقل، ... الخ. وقد قام العديد من الصناعيين بإنشاء فروع متخصصة في القرض الإيجاري لدعم تسويق منتجاتهم، وهذا على غرار مؤسسة رينو Renault الفرنسية التي أنشأت فرع DIAC خصيصاً لعمليات القرض الإيجاري.

II.3.2. أنواع قرض الإيجار

هناك عدّة تقسيمات للتمويل الإيجاري، وجاء هذا التعدّد وفقاً لمعايير مختلفة كطبيعة الأصل محل القرض، أو الخدمات الملحقة بهذا النوع من العقود والشروط المترتبة عن ذلك، وعموماً يمكن التفرقة بين أربع أنواع رئيسية للتمويل الإيجاري:

أ. قرض الإيجار التشغيلي (تأجير الخدمة) Leasing opérationnel

يتّسم هذا النوع من العقود بانتفاع المؤسسة المستأجرة من الأصل المؤجر بالإضافة إلى خدمات الصيانة التي تؤخذ تكلفتها في الحساب عند تقدير الإيجار، بينما تتحمل

المنشأة المستأجرة أقساط الإيجار وتكلفة تشغيله¹، كما يتميز هذا النوع حسب المادة الثانية من الدرسوم التنفيذي رقم 09-96 المؤرخ بتاريخ 10 جانفي 1996 والمتضمن الاعتماد الإيجاري، بأنه لا يتم تحويل كل الحقوق، الالتزامات، المنافع، المساوئ و المخاطر المترتبة على ملكية الأصل إلى المستأجر، وهذا ما يسمح بالقول بأن جزء من كل هذا يبقى على عاتق المؤجر، وبالتالي فإن فترة العقد غير كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته وهذا يؤدي إلى انتظاره لفترة أخرى لاستعادة ما تبقى من النفقات سواء بتجديد العقد أو بيع الأصل. وتعتبر الحاسبات الآلية، آلات لتصوير المستندات، السيارات، وما شابهها من أهم أنواع المعدات التي يتم استئجارها في ظل هذا النوع من الإيجار الذي يسمى أحيانا باستئجار الخدمات.

وعموما يمكن القول أن قرض الإيجار التشغيلي يتميز ب²:

- يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل المؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها.
- يستمر هذا النوع من الاستئجار لفترة زمنية قصيرة نسبيا تكون عادة أقل من الحياة الإنتاجية للأصول، وبالتالي فإن قيمة الاستئجار لا تغطي تكلفة الأصل ومن ثم يتوقع مالك الأصل استعادة قيمة الاستثمارات الموظفة في هذا الأصل من خلال تكرار عمليات تأجيرها إما لنفس المنشأة أو لمنشآت أخرى.
- تشمل عقود الاستئجار التشغيلي عادة ما يفيد بإمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل انتهاء المدة المتفق عليها ومن الواضح أن هذا الشرط يتقابل مع مصلحة المستأجر إلى حد كبير حيث يمكنه في هذه الحالة إعادة الأصل إلى المؤجر طالما انتهت الحاجة إليه أو في حالة ظهور معدات أحدث (وبصفة خاصة في حالة الأصول والمعدات التكنولوجية التي تتطور بشكل سريع كالحاسب الآلي مثلا).
- وتعتبر شركة IBM شركة رائدة في هذا النوع من الاستئجار، خاصة فيما يتعلق بالأجهزة الحاسبة والحاسبات الإلكترونية سواء كبيرة الحجم أو الحاسبات الشخصية، وقد استخدمت شركة XEROX هذا النظام في تسويق آلات تصوير المستندات الخاصة بها ونجحت في تأكيد وزيادة حصتها في السوق والتغلب على منافسيها³.

¹ مليكة زغيب، دور وأهمية قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد5، 2005، ص176

² بودالي مختار، تقييم سوق الإيجار التمويلي في الجزائر للفترة 2007-2013، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد3، مارس 2016، ص115

³ محسن أحمد الخضيرى، التمويل بدون نقود، مجموعة النيل العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2001، ص74

ب. قرض الإيجار المالي Leasing financier

ويعرف كذلك بالاستئجار الرأسمالي ويتميّز عقد الاستئجار التمويلي بأنه يغطي كل مدة حياة الأصل، عكس عقد الإيجار التشغيلي الذي قد تكون مدته أقل من مدة حياة الأصل الاقتصادية، كما أنّه يتميّز بأن القيمة الحالية للدفعات الإيجارية الخاصة به تتضمن سعر الأصل المؤجّر. كما أنّ عقد الاستئجار التمويلي لا يتضمن في معظم الحالات بند ينص على إمكانية إلغاءه، ولكن مع وجود إمكانية لتجديد العقد عند نهاية المدة بنسبة محدّدة ومتفق عليها، كما يمكن للمستأجر تملك الأصل بقيمة متفق عليها، قد تكون جذابة بالنسبة للمستأجر.

وحسب المرسوم المعلق بالتمويل الإيجاري المذكور آنفاً، يعتبر الإيجار التمويلي مالياً إذا تم تحويل كل الحقوق والالتزامات والمساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني ذلك أن مدة عقد الإيجار التمويلي كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال مضاف إلى ومكافأة هذه الأموال المستثمرة.

ومن خصائص عقود الاستئجار التمويلي، كذلك، أنّها لا تقدّم أيّة خدمات صيانة للتجهيزات حيث يتكفّل المستأجر بنفقات الصيانة بالكامل، وكذلك بتكاليف التأمين والضرائب العقارية، كما أنّ عقد الاستئجار التمويلي لا يمكن إلغاؤه¹، فإذا أراد المستأجر أن ينهي العقد فعليه أن يسدّد كافة دفعات الإيجار المتبقية دفعة واحدة، أمّا إذا تخلف عن تسديد دفعات الإيجار فإنّ ذلك قد يؤدي في النهاية إلى إعلان إفلاس الشركة.

ج. البيع وإعادة التأجير lease-back ou session bail

البيع وإعادة التأجير هو عقد بين مؤسسة مالكة لبعض الأصول كالأراضي والتجهيزات وغيرها، تقوم ببيع أصولها إلى مؤسسة مالية كشركات التأمين أو شركات الوساطة المالية أو شركات التأجير، بشرط أن يقوم الطرف الشاري بإعادة تأجير الأصل إلى المؤسسة التي باعتها، و بمقتضى هذا الاتفاق على قيمة الأصل بغرض استعماله في مجالات أخرى، وحسب الاتفاق لها الحق أن تتنفع بهذا الأصل خلال فترة التأجير²، لذا فالمؤسسة تتخلى عن ملكية بعض أصولها عندما تقوم بدفع أقساط الإيجار دورياً للمؤسسة التي اشترت منها، ثم قامت بتأجيرها وهذا المالك الجديد له

¹ أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية: المنشأة الاقتصادية، مصادر التمويل، تكلفة التمويلات، التمويلات المتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عناية، 2008، ص 134

² بودالي مختار، مرجع سابق، ص 116

الحق بأن يسترد الأصل عند انتهاء عقد الإيجار، وهذه الدفّعات المحصّلة مع القيمة المتبقية من الأصل كافية لشراء أصل جديد و تحقيق عائد على هذا الاستثمار.

د.التأجير الرفعي *leasing lié à levier financier*

هذا النوع من التأجير خاص بالأصول الثابتة المرتفعة القيمة، وفي هذا النوع من العقود هناك ثلاثة أطراف وهم المستأجر، المؤجر والمقرض فوضع المستأجر لا يختلف عن الحالات المذكورة سابقا، فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد، أما بالنسبة للمؤجر الذي يقوم بشراء الأصل وفق الاتفاق مع المستأجر فوضعه هناك يختلف عن الحالات السابقة فهو يقوم بتمويل هذا الأصل بالأموال المملوكة ولنفرض أنها 20% أما 80% الباقية فيتم تمويلها بأموال مقترضة، وفي هذه الحالة فإن الأصل يعتبر كرهن لقيمة القرض، وللتأكيد على ذلك فإن عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر والمستأجر رغم أن المؤجر هو المقرض الحقيقي، أما المستأجر هو الذي يستعمل الأصل يوقع بصفته ضامنا للسداد، وللمؤجر الحق في أن يخصم أقساط الاهتلاك من الحسابات الضريبية، والتدفقات النقدية بالنسبة للمؤجر تتمثل فيما يلي¹:

- تدفقات خارجة عند شراء الأصل متمثلة في حقوق الملكية لتمويل الأصل.
- تدفقات نقدية داخلية وهي عبارة دفعات الإيجار مخصوما منها فوائد القروض والوفورات الضريبية مخصوما منها اهتلاك القرض (القرض+الفائدة).
- فترات تكون فيها صافي التدفقات النقدية خارجة بسبب تناقص الوفورات الضريبية، لأنه في بعض الفترات مجموع أقساط الإيجار والوفورات الضريبية تكون أقل من قيمة الفوائد المدفوعة وهذا ما يجعل صافي تدفق نقدي خارج "تدفقات مالية سالبة"، وفي حالة ما إذا كانت هناك قيمة للأصل في نهاية عقد الإيجار فإن هذه القيمة من حق المؤجر عند بيع الأصل، و بسبب تغير إشارات التدفقات النقدية من سالب إلى موجب ثم سالب فإنه لا يفضل استخدام طريقة معدل العائد الداخلي لتقييم هذا النوع من التدفقات، بل صافي القيمة الحالية أفضل.

II.3.2. سيرورة قرض الإيجار

تمرّ عملية منح قرض إيجاري بثلاث مراحل أساسية يمكن أن نبرزها²:

¹ بلعوج بلعيد، تأجير الأصول الثابتة كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 8/9/2002، ص12

² طالي خالد، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011، ص85

أ. شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة

ففي مرحلة أولى تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية القرض الإيجاري حيث يبقى اختيار الأصل من اختصاص المستأجر (المستخدم المستقبلي). فالمؤسسة تحدّد طبيعة احتياجها وتشترع في عملية البحث والمفاوضات التجارية مع المورد، بحيث تصل في الإطار العام حتّى تحديد سعر اقتناء الأصل، ثمّ بعد ذلك، وبعد إمضاء عقد القرض الإيجاري مع المؤسسة المالية المتخصصة، تقوم هذه الأخيرة بشراء الأصل ودفع ثمنه وتصبح بذلك مالكة له.

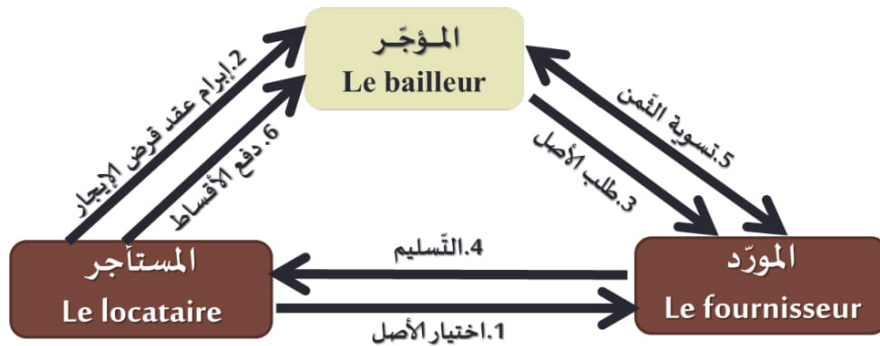
ب. تأجير الأصل للمستخدم

حيث يقوم المؤجر (مالك الأصل) بتأجير الأصل للمستخدم ومنحه حق الاستخدام والانتفاع بالأصل، وعملية الإيجار هنا تختلف عن الإيجار العادي بحيث أنّ التأجير هو الهدف الأساسي والأصلي لعملية الشراء مع حتمية تضمن عقد التأجير على وعد بمنح الحق في تملك الأصل في نهاية مدّة العقد بما أنّ هذه المدّة تحدّد بطريقة حرّة بين المؤجر والمستأجر، إلّا أنّها عادة لا تتعدى مدّة اهتلاك الأصل.

ج. انتهاء قرض الإيجار (خيار الشراء)

عند انتهاء مدّة العقد، تجد المؤسسة المستأجرة نفسها أمام ثلاثة اختيارات، وهي استعمال حق الشراء المنصوص عليه في العقد، أو تجديد العقد مع المؤسسة المالية المؤجرة، أو إرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة، ولا شك أنّ المؤسسة المستأجرة سوف تستخدم الخيار الأنسب لها والذي يتلاءم مع أهدافها كمدى حاجتها الفعلية للأصل أو دخول معدّات وأصول جديدة في السوق أكثر تقنية وتطوّر. ويمكن توضيح هذه المراحل بتفصيل أكثر وفق الشّكل التّالي:

الشّكل رقم 12: مراحل قرض الإيجار



المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على:

- طالبی خالد، مرجع سابق

- علالي سارة، مليكة زغيب، مرجع سابق